ازواجبة الاضمار ثم انتقل الى الخامس فقال ۞

• والواو كالباء ان تقع مع مفهوم مع كلا تأكل جلدا وتشرب اللبن ۞

يعني ان الواو مثل الباء المتقدمة في وجوب اضمار ان بعدها ونصب الفعل المضارع بعدها والطلب وقصد بذلك الى تشبيهه بما لا يحتمل ان تكون للجمع وهو المنبه عليه بقوله ان تقع مع مفهوم مع نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن ومثله لا تأكل جلدا وتشرب اللبن اي اجتمع بين هذين وفهم منه انها ان لم تكن للجمع فلا تنصب نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن بالجزم اذا اردت النهي عنهما مجتمعين ومفترقين ولازم اذا اردت النهي عن الاول واستيناف الثاني اي وانت تشرب اللبن وان تقع شرطا جزما جوابه لذلك ما تقدم عليه والتقدير ان تجد مفهوما مع فهي بالباء والالف واللام في الباء للعهد وهي السابقة ثم اخذ في بيان احكام تتعلق بالباء فقال ۞

• وبعد غير النفي جزما اعتمد ان تسقط الباء والجزم ترد ۞

يعني ان الباء المتقدم ذكرها اذا جر ان بعد غير النفي وقصد الجزاء انجزم الفعل الذي بعدها وفهم منه انه ان لم يقصد الجزاء فلا جزم بل يكون الفعل مرفوعا بمثل الامر قول الشاعر

فقلت ادع اخرى وارفع الصوت جهرة ... لعل ابي المغوار منك قريب

ومثله ما بقي مفهومة من المثل المتقدمة في الباء والفعل متعلق باعتمد وجزما مفعول اعتمد وان تسقط شرط جزم الجواب لان ما تقدم عليه والجزاء فصار حاله في موضع الحال من واو تسقط ولما كان الطلب شاملا للامر وغيره بما تقدم وكان النفي داخلا في الخلو والجزم فيه بعد اسقاط الباء ليس مخلصا بل نبه عليه بقوله وشرط جزم بعد نفي ان قبل او رفعا او نصبا يقع

يقع ان

يعني ان الجزم بعد النفي مشروط بصلاحية وضع ان الشرطية قبل الناهية فيكون التقدير ان تذهب عني لا اسئك فهم منه ان لم يصلح وضع ان قبل لم يجزم الفعل فلو اتى بعد الامر بالكلام نحو اذهب عني لا اسئك لم يصلح ان تكون ان الشرطية قبل لا فلم يجزم او شرط ان تقع في موضع خبر المبتدا او ان يفعل تقع وقبلها لا يصلح وهو في موضع الحال من ثم فال ۞

• والامر ان كان بغير افعل فلا تنصب جوابه وجزمه اقبلا ۞

يعني اذا دل على الامر بغير افعل ماضيا او مضارع او اسم فعل ماضيا او مضارع او اسم غير جاز جزم الجواب اتفاقا كقولهم اتقوا الله امرؤ وفعل خيرا يثب عليه ۞ وقوله تعالى فتوسموني الله ورسوله وجاهدوا في سبيله باموالكم وانفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون يغفر لكم وقول الشاعر

يكاتفني حكامكم او تستجر ... وقولهم حسبك الحديث يهم الناس وضربا عبدا فسترا جاز الجزم ليتوهم امنوا واضربه واضرب ۞ واجاز الكسائي النصب فوجه واجده شذ وحسبك وبناء الناس ومذهب الجمهور منع ذلك لان النصب انما هو باضمار ان والباء عاطفة على مصدر متوهم وحسبك وجه ونحوه مما اتى على المصدر لانه غير مشتق ولذلك قالوا ولا تنصب جوابه ثم قال والفعل وهذا الباء في الرجا انصب ما الى التمني ينتصب ۞

يعني ان الفعل المضارع ينتصب بان بعد الباء الواقعة جوابا للترجي كما انتصب بعد الباء الواقعة جوابا للتمني كما سيوا انما ابطل الباء في هذا الموضع عن المواضع السابقة لما فيها من الخلاف اجاز النصب الواو ومنعه الجمهور واختار المصنف مذهب الجمهور وشاهده عندهما قوله عز وجل ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين والحجة بالنصب قراءة بعضهم عن عاصم والفعل منتفيا ومثبتا نصب ومفعول نصب جزم اختارا

Copyright © King Saud University